مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

هذا العقد هو للإطلاع فقط
وعليه يمنع منعا باتاً تعبئة مسودة العقد تحت طائله استبعاد العارض عند فض العروض

عقد مشروع تلزيم تجديد رخص تشغيل وصيانة شبكة الامن والمراقبة في المركز الرئيسي وفروعه كافة

فيما بين :

الفريق الاول : مصرف لبنان الممثل .....
المسمى في ما بعد **"المصرف"**

الفريق الثاني : شركة .....
المسجلة في السجل التجاري في ..... بتاريخ ..... تحت رقم .....
والممثلة بـ .....
المسمى في ما بعد **"الملتزم"**

لما كان "المصرف" يرغب بتلزيم تجديد رخص تشغيل وصيانة شبكة الامن والمراقبة في المركز الرئيسي وفروعه كافة متضمنة كلفة اليد العاملة والنقل وقطع الغيار للأعطال المستجدة إذا دعت الحاجة وذلك عن فترة زمنية سنتان تمتد اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم بمباشرة الالتزام من ٢٠٢٤/٠١/٠١ ولغاية ١٢/٣١/ ٢٠٢٥من ضمنها أيام الآحاد والأعياد الرسمية وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عنها في العقد الحاضر (المسمى في ما بعد "الإلتزام")،

ولما كان "الملتزم" متخصص بـ.....
وقد أبدى رغبته بتنفيذ "الإلتزام" عن طريق تقديم عرض إلى "المصرف" بهذا الخصوص تاريخ .....
مرفق ربطاً صورة عنه (المسمى في ما بعد **"العرض"**)،

ولما كان "المصرف" قد وافق على العرض المقدم من "الملتزم"،

لذلك ،
فقد اتفق الفريقان بالرضى والقبول المتبادلين على ما يلي :

المادة الأولى : تعتبر المقدمة أعلاه و"العرض" جزئين لا يتجزّآن من العقد الحاضر.

Draft

www.bdl.gov.lb
شارع مصرف لبنان، ص.ب. ٥٥٤٤-١١، بيروت، لبنان هاتف ٣٤١٢٣٩ / ٣٤١٢٣٠ / ٠٠٠٧٥٠٠٠ ١ ٩٦١+

المادة الثانية : يعتبر دفتر الشروط الخاص تجديد رخص تشغيل وصيانة شبكة الامن والمراقبة في المركز الرئيسي وفروعه كافة متضـــمنة كلفة اليد العاملة والنقل وقطع الغيار للأعطال المســـتجدة والمســـتندات المرفقة به والموقعة من "الملتزم" وفقاً للأصول جزءاً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

المادة الثالثة: في حال وجود تعارض بين مضمون المستندات المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يؤخذ بمضمون العقد الحاضر الذي يتقدّم في التطبيق على أي منها.

المادة الرابعة: يتعهد "الملتزم" بتنفيذ "الإلتزام" على أكمل وجه وفقاً للشـــروط والمواصـــفات المتفق عليها والمفصـــلة في دفتر الشروط والمستندات المشار إليها في المادة الثانية أعلاه.

المادة الخامسة : حدّدت مدة تنفيذ "الإلتزام" فترة زمنية سنتان تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم بمباشرة الالتزام من ٢٠٢٤/٠١/٠١ وتنتهي بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣١ ضمناً (المسماة في ما بعد **"مدة العقد"**).

المادة السادسة :

أ- حددت كلفة "الإلتزام" لخدمة الصيانة / قطع الغيار بالدولار الأميركي وفقاً لما يلي:

ب-تسدد خدمة تجديد الرخص دفعة واحدة بعد تقديم المستندات التي تبين ذلك سنوياً من ٢٠٢٣/٠١/٠١ ولغاية ٢٠٢٤/١٢/٣١

ت-تسدد خدمة الصيانة (بدلات اليد العاملة) كل ستة أشهر،

ث-تسدد كلفة قطع الغيار بعد إستلامها وتركيبها وتشغيلها وفقاً للأصول وبعد تسليم الكشوفات التابعة لها.

ج- يسدد مصرف لبنان المستحقات المسّعرة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس سعر منصة صيرفة مضافاً إليها، إن وجب ذلك، هامشاً (هامش نسبي %) تراعى فيه، في حينه، الفروقات المتعددة لتسعير الليرة اللبنانية مقابل الدولار الأميركي في حال توفرها. يتم تحديد الهامش من قبل مصرف لبنان بتاريخ تسديد كل دفعة لإحتساب قيمتها النهائية.

لا يحق "للملتزم" أن يطالب بأي زيادة على "الأكلاف" لأي ســـبب كان مهما كان نوعه أو مصـــدره ولأية جهة كانت. تشمل "الأكلاف" المصاريف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ "الإلتزام" بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال "مدة العقد".

ح- يلتزم "الملتزم" في مهلة أقصـــاها ســـبعة أيام تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم "للمصـــرف"، كتاب ضـــمان مصـرفي وفقا" للنموذج المرفق في دفتر الشـروط يضـمن حسـن قيامه بتنفيذ موجباته موضـوع العقد بمبلغ قدره ١٠% من قيمة الأكلاف (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضـمان حسـن التنفيذ الى "الملتزم" بعد مرور ثلاثة أشـهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة "المصرف" النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإستلام النهائي).

د- يمكن "للمصرف" اجراء المقاصة حكماً بين أي مبلغ يترتب "للملتزم" وبين أي مبلغ يترتب على "المصرف".

هـــــ- يقوم "المصـرف"بما يلزم لتأمين قبض "الملتزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية الذي قد يحول المبلغ إليه وذلك في حال الإتفاق على تسديد "البدل" بموجب تحويل مصرفي على الحساب المصرفي التالي:

IBAN:

L	B																														

المادة السابعة: يلتزم "الملتزم"، تحت طائلة عدم السماح لممثليه أو لأي من العاملين لديه أو المتعاقدين معه بالدخول إلى حرم "المصـــرف"، بـالتقيـد بـالاجراءات الأمنيـة المتبعـة لـدى "المصـــرف" أو التي قـد يطلبهـا "المصـــرف" خلال تنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر لا سيما التعليمات التالية:

www.bdl.gov.lb
شارع مصرف لبنان، ص.ب. ٥٥٤٤-١١، بيروت، لبنان هاتف ٣٤١٢٣٩ / ٣٤١٢٣٠ / ٠٠٠٥٠٠٠ ١ ٩٦١+

Draft

- إبراز أصل أوراق ثبوتية عائدة له إلى مكتب الإستقبال الموجود في مدخل كل مبنى من مباني "المصرف" (بطاقة هوية، إخراج قيد فردي، جواز سفر، رخصة سوق، وثيقة إقامة الشخص الأجنبي) وذلك عند توقيع العقد الحاضر.
- الإستحصال على "بطاقة تعريف" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" مخصّصة فقط للتعريف بحاملها (المسماة في ما بعد **"بطاقة التعريف"**).
- الإستحصال على "بطاقة دخول" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" تتيح لحاملها الدخول إلى مناطق محدّدة في حرم "المصرف" (المسماة في ما بعد **"بطاقة الدخول"**) وذلك بعد إبراز أصل أوراق ثبوتية و"بطاقة التعريف".
- إعادة تسليم "بطاقة الدخول" إلى "المصرف" عند الخروج من حرمه.
- إعادة تسليم "بطاقة التعريف" إلى "المصرف" عند انتهاء "مدّة العقد".
- الإمتناع عن إدخال هواتف خليوية وكاميرات تصوير وأجهزة الكترونية على إختلافها إلى حرم "المصرف".

ويعود "للمصرف" إتخاذ التدابير المناسبة بحق "الملتزم" في حال عدم تقيد هذا الأخير بالإجراءات المطلوبة أو بأي من التعليمات الواردة أعلاه أو في حال سوء إستخدام "بطاقة التعريف" أو "بطاقة الدخول".

المادة الثامنة:
يلتزم "الملتزم" والعاملون لديه بكتمان السر المنشأ بقانون ٣ أيلول ١٩٥٦ ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصلون عليها من "المصرف" أو قد يطلعون عليها بمعرض قيامهم بتنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر وعليهم أن يحافظوا على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظون بها على المعلومات السرية الخاصة بـ"الملتزم". يكون أيضاً "الملتزم" مسؤولاً تجاه "المصرف" عن المتعاقدين معه بكتمان السر المنوه عنه أعلاه.

المادة التاسعة: تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد الحاضر. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ العقد الحاضر.

المادة الحادية عشرة: يتخذ "الملتزم" في ما خص التبليغات وتنفيذ مضمون العقد الحاضر محل اقامة له على العنوان التالي:
..... .

المادة الثانية عشرة: يخضع أي تعديل في مضمون العقد الحاضر لموافقة الفريقين الخطية والمسبقة.

المادة الثالثة عشرة: يلتزم "الملتزم" على كامل مسؤوليته بتأدية رسم الطابع المالي المتوجب على العقد الحاضر ضمن المهلة المحددة قانونا كما يلتزم بتأدية رسم الطابع المالي على كل فاتورة مقدمة من قبله ومرتبطة بالعقد الحاضر.

المادة الرابعة عشرة: حرر العقد الحاضر في بيروت بتاريخ / / على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة.

الفريق الثاني

الفريق الأول
مصرف لبنان

.....

.....

Draft

www.bdl.gov.lb
شارع مصرف لبنان، ص.ب. ٥٥٤٤-١١، بيروت، لبنان هاتف ٣٤١٢٣٩ / ٣٤١٢٣٠ / ٠٠٠٠٥٠٠ ١ ٩٦١+